الجمهورية التونسية
النشرية الرسمية للديوانة التونسية
توزيع عام

الرقم: 05-20/938

0.2.1.1.1.2

نص رقم ت.ع 044 لسنة 2020
بتاريخ 2020.05.13

منشور مشترك

بين وزيري المالية والتجارة يتعلّق بإقرار إجراءات استثنائية لقبول شهادات تنقل البضائع EUR1 وEUR-MED عند التوريد

في إطار معاضدة الجهود المبذولة محليا ودوليا لمجابهة العدوى بفيروس **"كوفيد 19"**، تم إتخاذ العديد من الإجراءات للحد من التنقلات وتطبيق التباعد الاجتماعي مما ترتب عنه بعض الصعوبات عند إتمام عمليات التسريح الديواني للبضائع.

وفي هذا الإطار عبّر عديد المتعاملين الاقتصاديين عن الإشكاليات التي تعترضهم لدى السلطات الديوانية الأجنبية للحصول على الوثائق الأصلية لشهادات تنقل السلع **EUR1** و**EUR-MED** وفقا للشروط الواردة باتفاقيات التبادل الحر ذات العلاقة، وبالتالي تعرّضهم لصعوبات للانتفاع بالتعريفة التفاضلية عند توريد السلع من المنطقة الأورومتوسطية.

لذا، وحرصا على ضمان انسيابية المبادلات التجارية واختصار آجال تسريح البضائع، تقرّر قبول النسخ لشهادات تنقل السلع **EUR1** و**EUR-MED** وفقا للبيانات التالية:

- نسخة حاملة لختم حي وتوقيع يدوي للمصالح المختصة،

- نسخة حاملة لختم وتوقيع بالماسح الضوئي للمصالح المختصة،

- نسخة غير حاملة لتوقيع أو ختم المصالح المختصة شريطة إتاحة السلطات الديوانية ببلد التصدير إمكانية التأكد من صحة الشهادة عن بعد.

- نسخة مسلّمة من قبل الوسيط المعتمد المعني مرفوقة بشهادة معدّة وفقا للأنموذج المصاحب للإشهاد بمطابقة هذه النسخة للوثيقة الأصلية وذلك بالنسبة لعمليات التوريد التي تكون فيها التسوية المالية إما بواسطة "اعتماد مستندي" (Crédit Documentaire) أو "تحصيل مستندي" (Remise Documentaire) طبقا للأحكام

القانونية والترتيبية المنظمة لعمليات الصرف الجاري بها العمل بالبلاد التونسية، والأعراف الدولية لغرفة التجارة العالمية.

كما تجدر الإشارة في هذا الصدد، إلى أنه يجب على المورد المعني تقديم التزام وفقا للأنموذج المصاحب يتعهّد بمقتضاه بالاستظهار لدى مصالح الديوانة بمكتب التسريح بالوثيقة الأصلية لشهادة تنقل السلع **EUR1** و **EUR-MED** **حال عودة ظروف العمل العادية**.

وفي صورة تعذّر تقديم نسخة لشهادة تنقل السلع حسب إحدى الصيغ المبينة أعلاه، فإنه يمكن للمورّد المعني تقديم الشهادة بصفة لاحقة شريطة تقديم ضمان مالي لفارق الآداءات والمعاليم المستوجبة.

هذا الإجراء يخص حصريا شهادات تنقل السلع **EUR1** و**EUR-MED** الصادرة بداية من تاريخ **2020/03/01** ويتواصل العمل به إلى حين **صدور إشعار آخر**.

تونس، في 12 ماي 2020

وزير الماليّة **وزير التجارة**